منظمة الصحة العالمية

المجلس التنفيذي **م ت١٥٢/٤٣**
الدورة الثانية الخمسون بعد المائة **٢٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٢**
البند ٢٣-٥ من جدول الأعمال المؤقت **EB152/43**

جدول الأعمال المؤقت لجمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين وموعد ومكان انعقاد الدورة الثالثة والخمسين بعد المائة للمجلس التنفيذي

اعتبارات التصويت الإلكتروني المحتمل في الاجتماعات المقبلة للأجهزة الرئاسية

تقرير من الأمانة

معلومات أساسية

١- يناقش هذا التقرير إمكانية تنفيذ التصويت الإلكتروني في الاجتماعات الحضورية أثناء دورات جمعية الصحة العالمية والمجلس التنفيذي. وكانت قد أجريت سبع عمليات تصويت أثناء جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين، على النحو التالي: اقتراع سري واحد، وأربع عمليات تصويت مسجل، وعمليتا تصويت برفع الأيدي. وجرى ثلاث من عمليات التصويت هذه في اليوم الأخير من جمعية الصحة، وتعلقت بتقرير تقني عن المسائل الصحية البرمجية. وقد طرح الوقت اللازم لعملية التصويت تحديات كبيرة على الجدولة الزمنية وإدارة جدول الأعمال، وشكل خطراً هدد بعدم إتمام جمعية الصحة لعملها. ونتيجة لذلك، اقترح ممثل إحدى الدول الأعضاء، أثناء دورة المجلس التنفيذي الحادية والخمسين بعد المائة، أن تبحث الأمانة إمكانية استخدام نظم التصويت الإلكتروني المتاحة في قصر الأمم (مكتب الأمم المتحدة في جنيف) وفي مقر منظمة الصحة العالمية (المنظمة) خلال اجتماعات الأجهزة الرئاسية المقبلة. كما وجه الممثل نفسه، مع دول أعضاء أخرى، الدعوة إلى الأجهزة الرئاسية لمواصلة العمل على أساس توافق الآراء.

٢- وبموجب أحكام دستور المنظمة والنظام الداخلي للأجهزة الرئاسية، يجوز استخدام التصويت لاتخاذ قرارات تتعلق بجملة أمور منها ما يلي: الانتخابات، وقبول الأعضاء، والمسائل المتعلقة بالميزانية والمسائل الإجرائية، واتخاذ القرارات أو المقررات الإجرائية. ويجوز أن تنطوي عملية التصويت على رفع الأيدي أو التصويت المسجل أو الاقتراع السري. وعلى الرغم من أن التصويت برفع الأيدي هو الأسلوب الافتراضي، يجوز لأي دولة عضو أن تطلب إجراء تصويت مسجل. وثمة عمليات تصويت معينة، من بينها الانتخابات، تجرى عادة بالاقتراع السري.

٣- ويجرى التصويت حتى الآن بوسائل غير إلكترونية. وقد سبق النظر في عام ٢٠١٧ في اعتماد نظام تصويت إلكتروني في الاقتراعات السرية لترشيح المدير العام وتعيينه. غير أنه تم الإبقاء على نظام الاقتراع السري

الورقي في نهاية المطاف، إذ تبين من اســـتعراض للنظام الإلكتروني المقترح أنه لم يكن آمناً بما فيه الكفاية.[١] وبالنظر إلى الشـواغل الأمنية المتعلقة بالاقتراع السـري، وحقيقة أن التصـويت يجري في المقام الأول برفع الأيدي أو التصويت المسجل، تبحث هذه الوثيقة مدى توافر التصويت الإلكتروني، فضـلاً عن الاعتبارات المالية والأمنية والقانونية والإدارية ذات الصلة، وذلك فيما يتصل بأسلوبي التصويت الأخيرين فقط.

الخيارات المتاحة

٤- بعض قاعات الاجتماعات في المقر الرئيســي للمنظمة وقصــر الأمم مجهزة بنظُم تصــويت إلكتروني متكاملة. وفي المقر الرئيسي، جُهزت قاعة الاجتماعات في المبنى الملحق الجديد (المبنى B)، حيث يعقد المجلس التنفيذي اجتماعاته بينما يجري تجديد المبنى الرئيسي (المبنى A)، بنظام متكامل يتيح للمشاركين التصويت على ما يصل إلى خمسة خيارات. وسيُزود المبنى A أيضاً في المستقبل بهذه المعدات المتكاملة. ويمكن برمجة النظام لتحديد هوية الناخب إما من خلال إدخال شــارة صــادرة عن المنظمة أو عن طريق البرمجة بناء على خريطة محددة مســبقاً لتحديد أماكن الجلوس. وتعمل الأمانة حالياً مع أحد مقدمي الخدمات على ما يتيحه النظام من وظائف البرمجة والتخصــيص والإبلاغ، وتعتزم إجراء تقييم للمخاطر. ومن المحتمل أن يغدو النظام جاهزاً لكي يسـتخدمه المجلس التنفيذي في دورته الثالثة والخمسـين بعد المائة. بيد أن النظام غير مناسـب للاقتراع السـري، أو للتصـويت عن بعد. وفي غياب نظام تصـويت إلكتروني متكامل قادر على التعامل مع عمليات التصـويت عن بُعد، يمكن للاجتماعات المختلطة استخدام مزيج من التصـويت الإلكتروني – للوفود الحاضـرة فعلياً في القاعة – والتصـويت اليدوي لأولئك الذين يحضـرون الاجتماعات افتراضـياً. بيد أن هذا النهج سيبطل الفوائد المتعلقة بتوفير الوقت التي يحققها التصويت الإلكتروني.

٥- ويحتوي أربع من غرف قصــــر الأمم على نظُم تصــــويت إلكتروني متكاملة. ومن بين هذه الغرف، لا يُستخدم بانتظام سوى نظام التصويت الإلكتروني الموجود في القاعة XX. وقد كُيف هذا النظام لتلبية متطلبات مجلس حقوق الإنسـان. والنظم المتكاملة في قصـر الأمم من صـنع شـركتين مختلفتين، مع تجهيز بعض الغرف بنوع النظام نفسه الذي تستخدمه منظمة الصحة العالمية. وعلى الرغم من أن كلا النظامين يعمل بطريقة متماثلة، فسوف يلزم التعاون مع النظراء في قصر الأمم لتقييم جدوى وسهولة تخصيص النظامين المستخدمين في القصر لاستخدامهما من قِبَل جمعية الصحة. وعلاوة على ذلك، ومع أمال التجديد الجارية حالياً لقصـر الأمم، لم يتضـح بعد ما هي غرف الاجتماعات التي ســتســتخدم للدورات المقبلة لجمعية الصــحة. وكما هي الحال مع النظام المتكامل في المبنى B، فإن النظامين الحاليين لن يكونا مناسبين للاقتراع السري، أو للاقتراع عن بُعد.

الآثار المالية

٦- كما هو مذكور أعلاه، ستحتاج الأمانة، قبل استخدام نظام التصويت الإلكتروني المتكامل في المبنى B، إلى إكمال أعمال برمجة واختبار تقدر تكلفتها بمبلغ ٦٠٠٠ دولار أمريكي. وبالإضافة إلى ذلك، سيلزم إجراء تقييم

١ في القرار ج ص ع٦٧-٢ (٢٠١٤)، وافقت جمعية الصـحة على توصـية المجلس التنفيذي باسـتئجار نظام تصـويت إلكتروني عالي المردودية وآمن لترشـيح المدير العام وتعيينه اللذين يجريان بالاقتراع السـري، واختبار هذا النظام مسـبقاً. وبعد اسـتعراض مدى توافر معدات التصـويت الإلكتروني، اسـتأجرت الأمانة نظامين من هذا القبيل واختبرتهما. ثم أجرت مراجعة أمنية لأسـهلهما اسـتخداماً. وخلص الاسـتعراض الأمني إلى أن النظام الذي تم اختباره لم يكن آمناً بما فيه الكفاية وأن الوقت لم يكن كافياً لتنفيذ نظام إلكتروني بديل. ونتيجة لذلك، تم ترشـيح المدير العام وتعيينه في عام ٢٠١٧ بالاقتراع السـري اليدوي. وفي المقرر الإجرائي ج ص ع٧٣(١٦)، قررت جمعية الصـحة "مواصـلة تعيين المدير العام باسـتخدام التصويت الورقي بالاقتراع السري على النحو المنصوص عليه حالياً في النظام الداخلي لجمعية الصحة العالمية".

للمخاطر تبلغ تكلفته نحو ٠٠٠ ٢٥ دولار أمريكي. ومن المحتمل أن تكون تكلفة تكييف وتقييم كل من نوعي نظام التصويت الإلكتروني المتكامل في قصر الأمم متطابقة تقريباً. وسيتوقف البت فيما إذا كان يتعين تكييف نظامي قصر الأمم أم لا على القاعات التي ستخصص لاستخدام جمعية الصحة لها.

٧- ولا تشمل التقديرات الواردة أعلاه سوى استخدام النظامين المتكاملين لرفع الأيدي حضورياً والأصوات المسجلة. وكما هو مذكور آنفاً، فإن النظامين المتكاملين غير مناسبين للاقتراع السري أو للتصويت عن بُعد. وسينطوي تنفيذ التصويت الإلكتروني في أي من هذين السياقين على اختيار نظام جديد والاستثمار فيه. وستكون تكلفة اختيار وتنفيذ نظام قائم بذاته يدعم الاقتراع السري أعلى بكثير.

الآثار الأمنية

٨- تكون نظُم التصويت الإلكتروني، شأنها في ذلك شأن نظُم تكنولوجيا المعلومات الأخرى، عرضة للمخاطر الأمنية والأعطال، مع ما لها من تأثير محتمل على دقة عملية التصويت وشرعيتها. ونتيجة لذلك، لا ينبغي النظر في استخدام نظام التصويت الإلكتروني إلا جنباً إلى جنب مع تدابير تهدف إلى الحد من المخاطر المحتملة، بوسائل منها ما يلي:

- استعراض وتحديث التدابير الأمنية بانتظام وتخفيض عدد الموظفين الذين يمكنهم الوصول إلى النظام؛
- اختبار النظُم مسبقاً لتحسين إلمام الدول الأعضاء بالنظُم وثقتها فيها؛
- الاستعداد للتحويل إلى التصويت اليدوي في حالة تعطل نظام التصويت الإلكتروني بسبب مشاكل تقنية، بوسائل منها الحفاظ على أحدث نصوص التصويت وأوراق الاقتراع؛
- تأمين سجلات المراجعة الخاصة بالتصويت الإلكتروني: نظراً لعدم سرية رفع الأيدي والأصوات المسجلة، فمن مصلحة نزاهة التصويت الاحتفاظ بالسجلات، لأسباب منها الرجوع إليها، حسب الاقتضاء.

- رفع الأيدي: تمشياً مع إجراء التصويت اليدوي المتبع حالياً، يمكن لنظام التصويت الإلكتروني أن يعرض أصوات الدول الأعضاء خلال فترة التصويت، ولكن السجل الرسمي سيعكس فقط فرز الأصوات، دون أي إشارة إلى كيفية تصويت كل دولة عضو. بيد أنه في حالة نشوء أي شكوك بشأن نزاهة عملية التصويت، يمكن إنشاء واستعراض سجل إلكتروني يبين كيفية تصويت كل دولة عضو؛

- الأصوات المسجلة: يسجل النظام ويعرض على العلن الدول الأعضاء التي صوتت وكيف صوتت. ونتيجة لذلك، ستتمكن الدول الأعضاء والأمانة من أن تعرف في الوقت الفعلي ما إذا كان يجري تسجيل الأصوات أم لا وكيفية تسجيلها، وأن تحتفظ بسجل لذلك.

٩- وليست نظُم التصويت الإلكتروني المتكاملة في المقر الرئيسي للمنظمة وفي قصر الأمم مناسبة للاقتراع السري. وقد يكون الحل البديل هو استخدام آلات التصويت الإلكتروني التي تعمل على أتمتة عمليات التصويت والعد والإحصاء العام للأصوات. وعادة ما توضع هذه الآلات في مقصورة الاقتراع، حيث تسجل اختيارات الناخب تسجيلاً إلكترونياً. وتماشياً مع الممارسة الجيدة، تصدر الآلات سجلاً ورقياً مُراجَعاً من قبل الناخبين، ويُجمع عادة

بواسطة آلة التصويت أو في صناديق اقتراع عادية. ومع ذلك، فنظراً لضرورة مراجعة هذه السجلات، يهدر الوقت الإضافي المطلوب لعملية المراجعة أي وقت مكتسب باستخدام التصويت الإلكتروني.

الاعتبارات القانونية

١٠- ينص النظام الداخلي لكل من جمعية الصحة العالمية والمجلس التنفيذي على أن يكون التصويت عادة برفع الأيدي، ما لم يقدم طلب لإجراء تصويت مسجل.[١] وعندما يُطلب إجراء تصويت مسجل، تجرى عملية التصويت يدوياً بنداء الأسماء. وتتضمن المادة ٧٣ من النظام الداخلي لجمعية الصحة والمادة ٥١ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي أحكاماً متطابقة من حيث الجوهر بشأن استخدام التصويت الإلكتروني: "في حالة توافر نظام إلكتروني مناسب، جاز [لجمعية الصحة/ المجلس] أن [تقرر/ يقرر] إجراء التصويت بموجب هذه المادة بوسائل إلكترونية". وبالتالي، فإن تنفيذ التصويت الإلكتروني لرفع الأيدي أو التصويت المسجل لن يتطلب إدخال أي تغييرات على هذه المواد الخاصة بهاتين الهيئتين. وبالرغم من ذلك، فإن قرار اعتماد التصويت الإلكتروني سيستلزم تقييماً لما إذا كان النظام الإلكتروني المتاح مناسباً للغرض المتوخى منه أم لا.

١١- وعلى النقيض من ذلك، لا ينص النظام الداخلي للأجهزة الرئاسية على استخدام التصويت الإلكتروني في الاقتراع السري. ونتيجة لذلك، وبالإضافة إلى اختيار نظام تصويت إلكتروني مقبول وآمن بما فيه الكفاية، سيلزم إدخال تعديلات على النظام الداخلي قبل استخدامه في ذلك السياق.

الآثار على الحوكمة

١٢- قد ترغب الدول الأعضاء في النظر فيما إذا كان من العملي اعتماد التصويت الإلكتروني في ظل الظروف الراهنة. وقد ترغب الدول الأعضاء أيضاً في بحث التأثير المحتمل للتصويت الإلكتروني على النهج الذي تتبعه الأجهزة الرئاسية في عملها.

١٣- وتشمل المشاكل العملية المحتملة تعطل الاجتماعات الحضورية (كما شوهد على مدى العامين الماضيين ومن المحتمل أن يستمر) وعدم اليقين فيما يتعلق باستفادة جميع اجتماعات الأجهزة الرئاسية من الغرف المزودة بنظُم التصويت الإلكتروني أثناء أعمال التجديد في قصر الأمم. ونتيجة لذلك، قد لا يتسنى جني كل ما يتيحه التصويت الإلكتروني من فوائد في توفير الوقت. وعلاوة على ذلك، ففي حالة عدم توافر غرفة مزودة بنظام تصويت إلكتروني متكامل أو عند الحاجة إلى نظام قادر على التعامل مع التصويت عن بُعد، قد يلزم شراء أو استئجار نظام تصويت إلكتروني بديل بعد اختيار المعدات ذات الصلة واختبارها وإخضاعها للاستعراض الأمني.

١٤- وقد ترغب الدول الأعضاء أيضاً في النظر فيما للتصويت الإلكتروني من تأثير محتمل على أساليب التشغيل التي تتبعها الأجهزة الرئاسية. فالقرارات تُتخذ أساساً بتوافق الآراء. ومن الناحية العملية، فبخلاف العمليات الانتخابية، لا يجري التصويت عموماً إلا عندما لا تنجح الجهود المبذولة للتوصل إلى توافق الآراء. ونادراً ما تُطرح المسائل الصحية البرمجية والتقنية الموضوعية للتصويت، لأن طرحها قد يقوض تنفيذ الصك المعني، بغض النظر عن نتيجة التصويت. وفي دورة المجلس التنفيذي الحادية والخمسين بعد المائة، أعرب عدد من الدول الأعضاء عن تأييده لمواصلة اتخاذ القرارات على أساس توافق الآراء.[٢]

---

١ المادة ٧٣ من النظام الداخلي لجمعية الصحة والمادة ٥١ من النظام الداخلي للمجلس التنفيذي.

٢ انظر الوثيقة م ت١٥١/٢٠٢٢/سجلات/١، المحضر الموجز للجلسة الأولى، الفرع ٣ (بالإنكليزية).

١٥- ومن السمات الأساسية لهذا النهج اتخاذ القرارات على أساس اتفاق عام بين الدول الأعضاء. وقد يستغرق ذلك وقتاً طويلاً، وقد يتطلب تعليق الجلسات لإجراء مشاورات من أجل تمكين الدول الأعضاء من فهم وجهات النظر المختلفة على نحو أفضل وتحديد طريق للمضي قدماً. وبناء توافق الآراء يبرهن على قدرة الدول الأعضاء وتصميمها على العمل معاً لمعالجة المسائل الصحية، ويعزز شرعية القرارات المتخذة، وقد يكون له أيضاً تأثير إيجابي على تنفيذ القرارات.

١٦- وعلى النقيض من ذلك، يترتب على التصويت الإلكتروني حد أدنى من تعطيل الوقت، وتكون النتائج متاحة بسرعة أكبر بكثير من التصويت اليدوي، مما يحسّن إدارة الوقت. غير أن تعميم عملية صنع القرار بهذه الطريقة قد يؤدي بالدول الأعضاء إلى تقليص مشاركتها فيما يلزم بذله من جهود تستغرق وقتاً طويلاً للتوصل إلى حل توفيقي واسع النطاق.

١٧- وإذا ما رغبت الدول الأعضاء في المُضي قُدماً في التصويت الإلكتروني، فقد ترغب أيضاً في النظر في كيفية تعزيز عملية صنع القرار بتوافق الآراء بوصفها قاعدة. ويتمثل أحد الاحتمالات في التعبير عن هذا التفضيل في النظام الداخلي لكل من جمعية الصحة والمجلس التنفيذي. ويمكن العثور على سوابق لهذا النهج في عدة هيئات، بما في ذلك هيئتان تتناولان المسائل المتعلقة بالصحة. فعلى سبيل المثال، يشترط النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ على الأطراف اتخاذ القرارات بتوافق الآراء حيثما أمكن، شأنه في ذلك شأن اللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي في سياقات معينة. فالنظام الداخلي للمؤتمر ينص على أن تُتخذ القرارات المتعلقة بالميزانية والقرارات المالية بتوافق الآراء وأن "يبذل [المؤتمر] قصارى جهده للتوصل إلى اتفاق بتوافق الآراء" بشأن القرارات الأخرى، ولا يشرع في التصويت إلا بعد "استنفاد" جميع الجهود الرامية إلى التوصل إلى توافق الآراء دون اتفاق.[١] وبالمثل، يجب على هيئة الدستور الغذائي أن تبذل قصارى جهدها للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن اعتماد المواصفات أو تعديلها. ولا يجوز اتخاذ القرارات بالتصويت إلا إذا "فشلت" الجهود الرامية إلى التوصل إلى توافق في الآراء.[٢]

ملخص

١٨- ستتاح نظم تصويت إلكتروني متكاملة في المستقبل في بعض غرف الاجتماعات في المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية وقصر الأمم. غير أنه سيتعين اختبار هذه النظُم وتكييف إعداداتها قبل أن تصبح جاهزة للاستخدام في الدورات المقبلة لجمعية الصحة والمجلس التنفيذي. وبالنظر إلى أعمال التجديد الجارية في قصر الأمم، يوجد بعض انعدام لليقين فيما يتعلق بتخصيص القاعات لدورات جمعية الصحة المقبلة، مع ما قد يترتب على ذلك من تأثير على توافر الغرف المزودة بنظُم التصويت المتكاملة.

١ النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ، المادة ٥٠.

٢ اللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي، المادة الحادية عشرة -٢.

الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

١٩- المجلس التنفيذي مدعو إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير وتقديم التوجيهات بشأن ما يلي:

(أ) ما يوفره التصويت الإلكتروني من مزايا وما يطرحه من تحديات، في ضوء المعلومات المقدمة أعلاه؛

(ب) في حالة اعتماد التصويت الإلكتروني، ما إذا كان ينبغي اتخاذ تدابير لتعزيز مواصلة صنع القرارات بتوافق الآراء، بوسائل منها إدخال تعديلات على النظام الداخلي لجمعية الصحة والنظام الداخلي للمجلس التنفيذي بغرض معالجة صنع القرارات القائم على توافق الآراء في المسائل الصحية البرمجية والتقنية الموضوعية.

= = =